سياسة الاشتباه في عملية غسل الأموال وتمويل الإرهاب

١.مقدمة:

تقدم هذه الوثيقة عدد من السياسات والاجراءات والارشادات الواجب اتباعها من قبل الجمعية فيما يخص مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل أموال الجمعية ، حيث تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية .

٢.النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية مع الجمعية.

٣.المؤشرات الدالة على الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

فيما يلي أهم المؤشرات الدالة على تورط المتبرع أو المستفيد في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

١. ابداء المتبرع اهتماما غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رفض المتبرع تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. محاولة العميل تزويد المؤسسة بمعلومات غير صحيحة أو مضلله تتعلق بهويته .
٤. اشتباه الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل الإرهاب أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.

٥- اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في اعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٦- صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.

٧- طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد المؤسسة بأي معلومات عن الجهة والمحول اليها.
٨-محاولة العميل تغيير صفقة أو الغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات .
٩-اشتباه الجمعية أن الأموال أو الممتلكات ايراد من مصادر غير مشروعة.
١٠-انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.

٤.المرجع:

نصت المادة٣٩ من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية على أنه يجب على المؤسسة مراعاة الأحكام التي تقضى بها الأنظمة السارية في المملكة ذات الشق المالي، ومنها نظام مكافحة غسل الأموال، وعليها بوجه خاص اتخاذ الاتي:

١. الاحتفاظ في مقرها بالسجلات والمستندات المالية وملفات الحسابات والمراسلات المالية وصور وثائق الهويات الوطنية المتعاملين معها لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ انتهاء التعامل.
٢. إذا توافرت لديها أسباب معقولة للاشتباه فى أن الأموال أو بعضها تمثل حصيلة نشاط اجرامى أو مرتبطة بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو انها تستخدم فى العمليات السابقة فليها اتخاذ الإجراءات التالية:

- ابلاغ وحدة التحريات المالية لدى وزارة الداخلية فورا وبشكل مباشر.
- اعداد تقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك الحالة والأطراف ذات الصلة وتزويد وحدة التحريات المالية به.
- عدم تحذير المتعاملين معها من وجود شبهات حول نشاطاتهم.
- يكون المشرف مسؤولا عن التدقيق والمراجعة والالتزام، مع تزويده بموارد كافية لكشف أي من الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة غسل الأموال.